## خاتمة

بعد الانتهاء من استعراض فقرات بحثنا الموسوم بـ (نظام المجلسين في العراق) توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات تتمثل في الآتي :

**النتائج:**

١- إن نظام المجلسين يعدّ ضرورة ملحّة في الدول الفيدرالية لضمان حفظ التوازن بين مصلحة الدولة الفيدرالية ومصالح الأقاليم الداخلة فيها، إذ يتيح هذا النظام لتلك الأقاليم الاشتراك في صنع القوانين والقرارات الفيدرالية، ولذلك أخذت أغلب الدساتير الفيدرالية بنظام المجلسين في تنظيم السلطة التشريعية لأنه يتلاءم مع طبيعة التكوين القانوني والسياسي للدول الفيدرالية، ولمّا كان الدستور العراقي قد نص صراحةً في المادة (١) منه على أن (جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ...) بالتالي فإنه بحاجة ماسّه لتفعيل نظام المجلسين، أما الدول الموحدة فإنه لا يعد ضرورة فيها، بل قد تستدعي ظروفها الأخذ به؛ ولذلك نجد أن جمهورية مصر العربية أخذت به في فترات معينة ثم عدلت عنه أخيراً وعادت إلى الأخذ بنظام المجلس الواحد في دستورها الأخير الصادر سنة ٢٠١٤، ونرى أن المشرع الدستوري المصري حسناً فعل في ذلك؛ لأن المحافظات المصرية وواقع التركيبة السكانية لا تحتاج إلى مجلس ثانٍ يضمن حقوق بعض المكونّات التي تسكن محافظات بعينها، وبالتالي كفاية مجلس النواب في تمثيل الشعب بأكمله .

٢- إن المشرع الدستوري العراقي في دستور ٢٠٠٥ وقع في خطأ كبير عندما أناط تكوين مجلس الاتحاد وكل ما يتعلق به إلى قانون يصدره مجلس النواب، وهذا ما لم نجد له مثيلاً في جميع دساتير الأنظمة المقارنة، إذ جعل مجلس الاتحاد تابعاً لمجلس النوّاب وليس مكملاً له .

٣- رغم تكريس صلاحية مباشرة السلطة التشريعية في العراق وفقاً لدستور ٢٠٠٥ بيد مجلس النواب بسبب عدم تفعيل مجلس الاتحاد حتى الآن، إلا أن هناك تهميشاً كبيراً لدور مجلس النوّاب في مجال التشريع لحساب الحكومة، من خلال قرارات المحكمة الاتحادية العليا في العراق التي ميّزت بين مشروع القانون المقدّم من الحكومة ومقترح القانون المقدّم من أعضاء البرلمان، واشتراطها مرور مقترحات القوانين بالحكومة ليتسنى مناقشتها في مجلس النوّاب، وبالتالي أصبح البرلمان غير قادر على تمرير القوانين التي لا تنسجم مع توجهّات الحكومة .

٤- رغم النص على صلاحيات دستورية لمجلس النوّاب بموجب دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ إلا أن الحكومة تجاوزت العديد من تلك الصلاحيات، إذ اشترط الدستور في تولّي بعض المناصب والدرجات الخاصة ضرورة عرضها على مجلس النواب للتصويت عليها والموافقة على التعيين فيها، أما ما فعلته الحكومة فيتمثل بتعيين أشخاص في تلك الدرجات والمناصب بصفة مؤقتة فأصبحوا يديرون وظائفهم بالوكالة، إلا أن مدد توليهم لتلك المناصب والدرجات كانت أطول ممّا لو كانوا أصلاء وليسوا وكلاء، حتى إن بعضهم عاصر حكوميتين متعاقبتين وبالأخص وكلاء الوزارات الّذين استمروا في مناصبهم دون التصويت عليهم في مجلس النوّاب رغم تغيير وزرائهم لأكثر من مرة، ونرى في ذلك تحايل والتفاف من الحكومة على الصلاحيات الدستورية لمجلس النوّاب .

٥- باشر مجلس الرئاسة المكوّن من رئيس الجمهورية ونائبيه بموجب المادة ١٣٨ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دور مجلس الاتحاد في حق النقض على القوانين، ولمّا كان هذا المجلس يتكون من ممثلي المكونات الأساسية الثلاثة للشعب العراق (العرب السنّة والعرب الشيعة والكورد) فإنه كان ضامناً للدفاع عن حقوق تلك المكونات والمحافظات التي يسكنوها، خصوصاً وإن قراراته تصدر بالإجماع لا بالأغلبية، إلا أن هذا المجلس مارس ذلك الاختصاص لدورة واحدة تلت نفاذ الدستور (٢٠٠٦-٢٠١٠) وكان من المفترض أن تنتقل صلاحيات مجلس الرئاسة إلى مجلس الاتحاد، غير أن الدورة الثانية لمجلس النوّاب (٢٠١٠-٢٠١٤) قد انتهت وبدأت الدورة الثالثة (٢٠١٤-٢٠١٨) مع عدم وجود مجلس الاتحاد، وبالتالي يبقى مجلس النوّاب منفرداً بممارسة حق إقرار القوانين دون رقيب وفي ذلك تطبيق لنظام المجلس الواحد في تكوين السلطة التشريعية وليس لنظام المجلسين بما يتعارض مع نص المادة ٤٨ من الدستور التي نصّت على (تتكون السلطة التشريعية الاتحادية من مجلس النوّاب ومجلس الاتحاد) .

٦- أطلق النظام الداخلي لمجلس النوّاب العراقي لسنة ٢٠٠٧ في الفصل الثاني منه على رئيس مجلس النوّاب ونائبيه تسمية هيئة رئاسة مجلس النوّاب، ولمّا كانت تلك التسمية لم ترد في الدستور فإن المحكمة الاتحادية العليا في العراق قضت في قراراها رقم ٨٧/اتحادية/٢٠١٠ الصادر في ٢٠١٠/١٢/٢ بوجوب عدم خروج النظام الداخلي لمجلس النوّاب عمّا ورد في الدستور وبالتالي عدم دستورية تلك التسمية، بيد أن مجلس النوّاب لم يغير تلك التسمية حتى وقت إعداد هذه الرسالة.

٧- أما في مجال الوظيفة الرقابية لمجلس النواب العراقي في مواجهة السلطة التنفيذية فإن المشرع الدستوري في العراق وعند النص على وسائل الرقابة التي يمتلكها البرلمان على أعمال الحكومة أغفل ذكر وسيلة التحقيق البرلماني ضمن تلك الوسائل، إلا أن عدم ورودها صراحة لا يمنع من استعمالها لأن نص الدستور في المادة ٦١/ثانياً خوّل مجلس النواب صلاحية ممارسة الرقابة على أداء السلطة التنفيذية، وإن عمومية هذا النص أسبغت مشروعية استعمال البرلمان لجميع وسائل الرقابة لأن المطلق يجري على إطلاقه، فضلاً عن إن النظام الداخلي لمجلس النوّاب خوّل المجلس في المادة ٨٢ منه صلاحية تشكيل لجان تحقيقية بناءً على اقتراح هيئة رئاسة المجلس، أو خمسين عضواً وبعد موافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين في مجلس النواب .

٨- خول دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ مجلس النواب الحق في البتّ بصحة عضوية أعضائه إلا أنه لم يحدد فترة زمنية للطعن أمامه في صحة العضوية كما أن قراراته بهذا الشأن ليست نهائية، إذ خوّل الدستور المحكمة الاتحادية العليا في العراق النظر في الطعون بقرارات مجلس النواب الخاصة بصحة العضوية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور تلك القرارات، أما بشأن عضوية مجلس الاتحاد فلم يشر التعديل الدستوري المقترح إلى موضوع النظر في صحة عضوية أعضاء مجلس الاتحاد ولا الجهة التي تتولى ذلك .

٩- اشترط دستور ٢٠٠٥ توافر بعض الشروط في المرشح لعضوية مجلس النواب وقد اشترط النص الدستوري المقترح في عضوية مجلس الاتحاد نفس الشروط فضلاً عن إضافة شرطين آخرين يتمثلان في ضرورة كون المرشح من سكنة المحافظة التي يرشح عنها و بلوغه أربعين عاما من عمره.

١٠- لم يشر التعديل الدستوري المقترح إلى تخصيص عدد معين من مقاعد مجلس الاتحاد للأقليات أو النساء بخلاف النص الدستوري الذي نص على ضمان حصة معينة للأقليات في مجلس النواب فضلاً عن تخصيص ربع (٤/١) عدد مقاعد مجلس النواب للنساء .

١١- لم يمنح التعديل الدستوري المقترح مجلس الاتحاد صلاحية مباشرة الوظيفة الرقابية على أعمال الحكومة، كما أن الدور الذي منحه إياه في مجال الوظيفة التشريعية كان دوراً ضعيفا يسهل معه ممارسة مجلس النواب لتلك الوظيفة دون أي اعتبار لوجود مجلس الاتحاد إلى جانبه .

١٢- نص التعديل الدستوري المقترح على اجتماع مجلس الاتحاد ومجلس النواب في جلسة مشتركة في بعض الحالات ومنها إعلان الحرب ومساءلة رئيس الجمهورية إلا أنه في ذات الوقت منح مجلس النواب صلاحية البت في تلك الحالات دون ان يكون لمجلس الاتحاد أي دور يذكر .

**التوصيات:**

١- ضرورة تفعيل مجلس الاتحاد وإلغاء المادة ١٣٧ من الدستور التي تؤجل تكوينه، فضلاً عن ضرورة جعله مجلساً دستورياً يتم تكوينه وتنظيمه وتحديد طريقة اختيار أعضائه وصلاحياته، وفق النصوص الدستورية وفي ضوء التعديل الدستوري المقترح الذي أعدّته اللجنة البرلمانية المؤلفة بموجب المادة ١٤٢ من الدستور .

٢- تشكيل مجلس الاتحاد من أعضاء تتساوى أعدادهم عن كل محافظة من محافظات العراق بالانتخاب المباشر، على أن تكون حصة الإقليم متمثلة في حصص مجموع المحافظات الداخلة ضمنه .

٣- في حال الجمع بين طريقتي الانتخاب والتعيين في تكوين مجلس الاتحاد نرى أنه من الأفضل منح الحق في التعيين لرئيس الجمهورية ونائبيه، لأن هؤلاء الثلاثة يمثل كل منهم أحد المكونات الرئيسية الثلاث للشعب العراقي مع ضرورة اشتراط الإجماع في قرار التعيين لضمان عدم تهميش دور العرب السنّة في حال منح هذا الحق لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء فقط .

٤- ضرورة توحيد النصوص الدستورية الخاصة بمقترحات القوانين ومشروعات القوانين لإزالة الشك، وقطع الطريق أمام أي تأويل أو تفسير لتلك النصوص بالطريقة التي تضمن للبرلمان ممارسة وظيفته التشريعية دون تقييدها بموافقة السلطة التنفيذية .

٥- نرى أفضلية النص على التحقيق البرلماني بوصفه إحدى وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في الدستور وعدم الاكتفاء بذكره في النظام الداخلي لمجلس النوّاب، لإسباغ القوة والحماية الدستورية التي تتمتع بها نصوص الدستور على تلك الوسيلة الرقابية والتي يفتقر إليها النظام الداخلي لمجلس النوّاب .

٦- إلزام الحكومة بعدم التجاوز على صلاحيات مجلس النواب من خلال ضرورة استحصال موافقته على التعيين في الوظائف والدرجات التي اشترط الدستور موافقته عليها، وإنهاء التحايل والالتفاف على نصوص الدستور المتمثل في شغل تلك الوظائف والدرجات من أشخاص تعيّنهم الحكومة بالوكالة .

٧- ضرورة إقرار التعديل الدستوري المقترح مع تعديله بما يضمن منح مجلس الاتحاد صلاحيات فعلية في مجال وظيفة التشريع فضلاً عن إشراكه في ممارسة الرقابة على أعمال الحكومة إلى جانب مجلس النواب.

# قائمة المصادر والمراجع

**أولاً- القرآن الكريم.**

**ثانياً- الكتب العامة والقانونية:**


١. إبراهيم عبد العزيز شيحا، القانون الدستوري (تحليل النظام الدستوري المصري في ضوء المبادئ الدستورية العامة) دار الجامعة الجديدة للطباعة والنشر، ١٩٨٣.
٢. إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية (الدول والحكومات)، منشأة المعارف، ٢٠٠٦.
٣. إحسان المفرجي و د. كطران زغير نعمة و د. رعد ناجي الجدة، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، الطبعة الرابعة، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ٢٠١٠ .
٤. أحلام حسين جميل، الخلفية السياسية والاجتماعية للأوضاع التي كان يطبق في ظلها دستور ١٩٢٥ في العراق ،الطبعة الأولى، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ١٩٨٦ .
٥. أحمد بن عبد الله بن إبراهيم الزغيتي،العنصرية اليهودية وأثارها في المجتمع الإسلامي والموقف منها، الجزء الثالث، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٩٩٨ .
٦. أحمد فتحي سرور، منهج الإصلاح الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٦ .
٧. إسماعيل ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٩٩٥.
٨. أنس جعفر، الوسيط في القانون العام، الجزء الأول (النظم السياسية والقانون الدستوري)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
٩. ثروت بدوي، القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٩.
١٠. ثروت بدوي، النظام الدستوري العربي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦١.
١١. جوزيف براودي، العراق الجديد ترجمة نمير عباس مظفر، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٤ .
١٢. حامد الحمداني، نوري السعيد رجل المهمات الانجليزية الكبرى، بدون ناشر، ٢٠٠٣ .
١٣. حامد حمود الخالدي، الدور الرقابي للبرلمان في المجال المالي في النظام الدستوري الإنجليزي والمصري والكويتي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.

١٤. حسن جميل، الحياة النيابية في العراق ١٩٢٥-١٩٤٦ موقف جماعة الأهالي منها، الطبعة الأولى ،مكتبة المثنى ،بغداد، ١٩٨٣ .
١٥. حسن مصطفى البحري، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية (دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦.
١٦. حسين حاتم الكرخي، مجالس الأدب في بغداد، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ،٢٠٠٣.
١٧. حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، القسم الثاني، مكتبة محمود النعيمي، بغداد، ٢٠١٠.
١٨. خليل حميد عبد الحميد، القانون الدستوري، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩.
١٩. دانا عبد الكريم سعيد، دور البرلمان في الأنظمة البرلمانية المعاصرة، ضعف الأداء التشريعي والرقابي للبرلمان وهيمنة السلطة التنفيذية (دراسة تحليلية مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.
٢٠. رأفت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على أعمال البرلمان، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٦.
٢١. رافع خضر صالح شبّر، فصل السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٤.
٢٢. ربيع أنور فتح الباب، الظروف الخاصة بنشأة نظام ازدواج الهيئة التشريعية (نظام المجلسين) في النظم الديمقراطية الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢.
٢٣. رعد ناجي الجدة ،التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٤ .
٢٤. رعد ناجي الجده، نظام المجلسين في مشروع دستور العراق، بحث منشور في مجلة القانون المقارن في العدد ٢٦ لسنة ١٩٩٩.
٢٥. رمزي الشاعر، الوجيز في القانون الدستوري، النظرية العامة والنظام الدستوري المصري، بدون ناشر ١٩٨٩.
٢٦. رمزي طه الشاعر، القانون الدستوري، الرسالة الدولية للطباعة والنشر، ٢٠٠١.
٢٧. رمضان محمد بطيخ، التطبيقات العملية لضوابط الحصانة البرلمانية ووسائل وإجراءات البرلمان الرقابية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢.
٢٨. رياض غنام وعدنان محسن ظاهر، الرقابة البرلمانية من منظور لبناني وعربي ودولي، دار بلال للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٠.

٢٩. زهير توفيق، أديب إسحاق مثقف نهضوي مختلف، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، ٢٠٠٣ .
٣٠. زين بدر فراج، السؤال كوسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠.
٣١. ساطع الحصري، البلاد العربية والدولة العثمانية، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، القاهرة ،١٩٥٧ .
٣٢. سامي جمال الدين و د. إسلام شيحا، النظم السياسية حول شروط (نظرية الدولة- نظم الحكم في الدولة)، بدون ناشر، ٢٠١٣.
٣٣. سامي جمال الدين، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٠ .
٣٤. سعاد الشرقاوي- د. عبد الله إبراهيم ناصف، القانون الدستوري والنظام السياسي المصري، دار النهضة العربية، ١٩٩٤.
٣٥. سعاد محمد أحمد ياسين، نظام المجلسين ومدى تطبيقه في مملكة البحرين (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢.
٣٦. سعدي محمد الخطيب، العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الدستورية العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، لبنان، بيروت ٢٠٠٨.
٣٧. سليمان الطماوي، التطور السياسي للمجتمع العربي، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١.
٣٨. سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة)، الطبعة السادسة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦.
٣٩. سليمان محمد الطماوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، دراسة مقارنه، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨.
٤٠. سليمان فيضي، مذكرات، تحقيق وتقديم باسل سليمان فيضي، بيروت، ١٩٩٨ .
٤١. سهيل صابان، تطور الأوضاع الثقافية في تركيا من عهد التنظيمات إلى عهد الجمهورية، تحرير ومراجعة عثمان علي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ،الطبعة الأولى، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ٢٠١٠.
٤٢. السيد صبري، مبادئ القانون الدستوري، الطبعة الرابعة، مكتبة عبد الله وهبه، ١٩٤٩.
٤٣. شمران حمادي، النظم السياسية والدستورية في الشرق الأوسط، مطبعة الرشاد، بغداد ،١٩٦٤ .

٤٤. صالح جواد كاظم ،النظام الدستوري في العراق ،بدون ناشر، بغداد ،١٩٨٠ .
٤٥. صالح جواد كاظم و د. على غالب العاني، الأنظمة السياسية، دار الحكمة، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٩٠ .
٤٦. صالح محمد العابد، مذكرات تحسين علي ١٨٩٠-١٩٧٠، الطبعة الأولى ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٤ .
٤٧. صلاح الدين فوزي، البرلمان، دراسة مقارنة تحليلية لبرلمانات العالم، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٤
٤٨. عادل الطبطبائي، الحدود الدستورية بين السلطتين التشريعية والقضائية( دراسة مقارنة) مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ٢٠٠٠.
٤٩. عاطف البنا، الوجيز في القانون الدستوري، دار مطبعة الطوبجي، القاهرة، بدون سنة نشر.
٥٠. عبد الحسين شندل عيسى، نظام الحكم في العراق وفق الدساتير الحديثة، المكتبة القانونية ،بغداد، بدون سنة نشر.
٥١. عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية مع المقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، الطبعة السادسة، منشأة المعارف، الأسكندرية، ١٩٧٦.
٥٢. عبد الرزاق الحسني، الثورة العراقية الكبرى، الطبعة الثانية، مطبعة العرفإن، صيدا-لبنان، ١٩٦٥ .
٥٣. عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث ،الجزء الأول، الطبعة الرابعة، مطبعة دار الكتب، بيروت، ١٩٨٠ .
٥٤. عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية ،الجزء الأول، الطبعة السابعة، مطبعة دار الشئون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٨ .
٥٥. عبد العظيم عبد السلام، تطور الأنظمة الدستورية (دراسة مقارنة)، الكتاب الثاني، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦.
٥٦. عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٧.
٥٧. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، أسس التنظيم السياسي، دراسة مقارنة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة في الفكر الإسلامي والفكر المعاصر، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٩١.
٥٨. عبد الفتاح ياغي، الحكومة والإدارة العامة في الولايات المتحدة الأمريكية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٢.

٥٩. عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦ .
٦٠. عبد الله إبراهيم ناصف، مدى توازن السلطة السياسية مع المسئولية في الدولة المدنية، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٨١.
٦١. عبده عويدات، النظم الدستورية في لبنان والبلاد العربية والعالم، الطبعة الأولى، منشورات عويدات، بيروت، لبنان، ١٩٦١.
٦٢. عثمان خليل عثمان ،القانون الأساسي العراقي وقانون الانتخاب، بغداد، ١٩٤٠ .
٦٣. علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث ،الجزء الثالث، بغداد، ١٩٧٢ .
٦٤. علي غالب العاني، مجلس واحد ام مجلسان، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦١ .
٦٥. علي محمد محمد الصلابي، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار التوزيع والنشر الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠١ .
٦٦. عمرو هاشم ربيع، الرقابة البرلمانية في النظم السياسية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٢.
٦٧. فتحي فكري، وجيز القانون البرلماني في مصر، دراسة نقدية تحليلية، شركة ناس للطباعة، يونيو ٢٠٠٦.
٦٨. فيليب ايرلند، العراق دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر خياط، بيروت، ١٩٤٩ .
٦٩. ماجد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٧ .
٧٠. مجيد خدوري، نظام الحكم في العراق ،مطبعة المعارف ،بغداد ،١٩٤٦ .
٧١. محسن خليل، القانون الدستوري والدساتير المصرية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ١٩٩٦.
٧٢. محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٥٩.
٧٣. محمد إبراهيم خيري الوكيل، الدستور الفرنسي( دستور ١٩٥٨) وفقاً لتعديلات ٢٣ يوليو ٢٠٠٨، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩.
٧٤. محمد أبو زيد محمد علي، الوجيز في القانون الدستوري (المبادئ العامة للقانون الدستوري والنظام الدستوري المصري)، بدون ناشر، ٢٠٠٢-٢٠٠٣.
٧٥. محمد باهي أبو يونس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٢.
٧٦. محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤.

٧٧. محمد رفعت عبد الوهاب، القانون الدستوري( المبادئ الدستورية العامة، دراسة النظام الدستوري المصري)، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٠.
٧٨. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٩.
٧٩. محمد عبد الحميد أبو زيد، حل المجلس النيابي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨.
٨٠. محمد على سويلم، المبادئ المستحدثة في الدستور الجديد (كشف المستور في وثيقة الدستور)، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.
٨١. محمد فتح الله الخطيب، دراسات في الحكومات المقارنة (الجزء الأول)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦.
٨٢. محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧.
٨٣. محمد كامل ليله، القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧١.
٨٤. محمود حلمي، النظام الدستوري في الجمهورية العربية المتحدة، دار الفكر العربي، ١٩٦٥.
٨٥. محمود شاكر ،التاريخ الإسلامي ٨ العهد العثماني، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٠ .
٨٦. محمود شاكر، التاريخ الإسلامي ١١ التاريخ المعاصر بلاد العراق ١٩٢٤-١٩٩١، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٢ .
٨٧. مذكرات المجلس التأسيسي ج١، مطبعة دار السلام ،بغداد ،١٩٢٤ .
٨٨. مراد بقالم، نظام الازدواج البرلمانية وتطبيقاته، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ .
٨٩. مزيد أحمد عبد الرحمن حسن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦.
٩٠. المستشار فرج البدري، مجلس الشورى المصري، الجزء الأول، الطبعة السادسة، مطبعة مجلس الشورى، ٢٠٠٧.
٩١. مصطفى أبو زيد فهمي، الدستور المصري، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٥٨.
٩٢. مصطفى أبو زيد فهمي، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦.
٩٣. منذر الشاوي، القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية، بغداد ،١٩٦٦ .
٩٤. منذر الشاوي، القانون الدستوري، (نظرية الدولة)، منشورات مركز البحوث القانونية، بغداد، ١٩٨١.

٩٥. منذر الفضل، مشكلات الدستور العراقي(دراسة قانونية)، الطبعة الأولى، دار أراس للطباعة والنشر، أربيل، ٢٠١٠.
٩٦. نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، الطبعة الأولى، الإصدار الثالث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٦ .
٩٧. نقولا زيادة ،في ميزان التاريخ، مراجعة وتقديم محمد عدنان بخيت، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان-الأردن، ٢٠٠٨ .
٩٨. نوري لطيف، القانون الدستوري، دار الحرية، بغداد ،١٩٧٦ .
٩٩. هشام محمد البدري، لجان التحقيق البرلمانية كوسيلة للرقابة على أعمال السلطة التنفيذية في مصر والكويت، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.
١٠٠. هند أبو الشعر، النهوض العربي ومواكبة العصر ،مراجعة وتقديم صلاح جزار، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان- الأردن، ٢٠٠٥ .
١٠١. وحيد رأفت و د. وايت إبراهيم، القانون الدستوري، الطبعة العصرية، ١٩٣٧.
١٠٢. ياسين بن بريح، الاستجواب كوسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، ٢٠٠٩.

obeikandl.com

**ثالثاً- الرسائل العلمية:**


١. إيهاب زكي إسلام، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٣.

٢. بختيار غفور، الوظائف غير التشريعية للبرلمان، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة السليمانية، ٢٠٠٩.

٣. عبد السلام سالمي، نظام المجلسين في النظام الدستوري الجزائري، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة البليدة، الجزائر، ٢٠٠٦.

٤. على زكي راتب، مجلس الشورى ونظام ازدواج الهيئة التشريعية (نظام المجلسين) دراسة مقارنة في دساتير بعض الدول العربية والغربية ومصر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة حلوان، ٢٠٠٦.

٥. على يوسف عبد النبي الشكري، نظام المجلسين في الدول الاتحادية والموحدة (دراسة دستورية مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، ١٩٩٤ .

٦. عماد محمد السيد باطه، مجلس الشورى ودوره في النظم الدستورية الحديثة وفي مصر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨.

٧. قاسم طاهر المصري، نظام مجلس الشورى في مصر تكوينه واختصاصاته (دراسة مقارنة)،أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١١.

٨. ليلى حنتوش ناجي الخالدي، تأثير البرلمان على رئيس الدولة في بعض النظم الدستورية، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠٠٩.

٩. ماجد محمد كاظم، سلطات رئيس الدولة في العمل التشريعي البرلماني (دراسة مقارنة) أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ١٩٩٨.

١٠. محمد توفيق يوسف علي، نظام المجلسين النيابيين وتطبيق ذلك في انجلترا ومصر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٨.

١١. محمد شهاب محمد أمين، البرلمان بين التشكيل الأحادي والثنائي- دراسة قانونية تحليلية مقارنة في ضوء دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، رسالة ماجستير، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، أربيل، ٢٠٠٩.

١٢. محمد محسن على العالي، نظام المجلسين وأثره في تحقيق الديمقراطية في مملكة البحرين في ظل إصلاحات جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، الجامعة الخليجية، مملكة البحرين، ٢٠٠٧.
١٣. مزياني حميد، عن واقع الازدواجية التشريعية والعمل التشريعي في النظام الدستوري الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠١١.
١٤. ناصر شبيب سويري العجمي، السلطة التشريعية في دول مجلس التعاون الخليجي ودورها في الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٩.
١٥. هشام جميل كمال ارحيم، الهيئات المستقلة وعلاقتها بالسلطة التشريعية في العراق (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة تكريت، ٢٠١٢.

**ثالثاً- الأبحاث والدوريات:**

١. أحمد حافظ عطيه نجم، نظام المجلسين في كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية ومصر، دراسة مقارنة، بحث منشور بمجلة العلوم الإدارية، السنة الثامنة والعشرون، العدد الثاني، ديسمبر ١٩٨٦ .
٢. أحمد حافظ نجم، الفصل بين السلطات وتطور العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدساتير المصرية، بحث منشور في مجلة العلوم الإدارية، العدد الأول، لسنة ١٩٨١.
٣. أحمد خورشيد، مجموعة محاضرات ألقيت على طلبة الماجستير، الفصل الأول، كلية القانون، جامعة صلاح الدين، سنة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ .
٤. حسن البحري، دور السلطة التنفيذية في العملية التشريعية في النظام البرلماني الانجليزي، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد٢٤، العدد الأول، ٢٠٠٨.
٥. زهير أحمد قدورة، المجلس التشريعي الثاني وتناقص دوره في النظم السياسية المعاصرة (دراسة مقارنة)، بحث منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات، المجلد الثامن، العدد الأول، ٢٠٠٦.
٦. سليمان محمد الطماوي، النظام الدستوري المصري منذ الاستقلال الدستوري ١٩٢٣ حتى الآن، بحث منشور بمجلة العلوم الإدارية، السنة السابعة والعشرين، العدد الثاني، ديسمبر ١٩٨٥.

٧. عبد الله العامري والقانوني عمار رحيم، مجلس الاتحاد في ضوء الدستور العراقي الدائم، بحث منشور في مجلة حوار الفكر الصادرة عن المعهد العراقي لحوار الفكر، السنة السادسة، العدد الرابع عشر، أيلول (سبتمبر) ٢٠١٠.
٨. عزيز كايد، السلطة التشريعية بين نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين، بحث منشور في مجلة الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة التقارير القانونية(٢٦)، رام الله، ايلول، ٢٠٠١ .
٩. فيصل كلثوم، دراسات في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشورات جامعة دمشق كلية الحقوق، ٢٠٠٤ـ ٢٠٠٥ .
١٠. محمد كنوش الشرعة ونرمين يوسف غوانمة، الكوتا النسائية في النظام الانتخابي الأردني من وجهة نظر المرأة الأردنية، بحث منشور بمجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية) المجلد٢٧، العدد ١/ج/٢٠١١، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بجامعة اليرموك، إربد، اليرموك، ٢٠١١.
١١. محمد هلال الرفاعي، تنامي دور السلطة التنفيذية في العملية التشريعية في النظام الرئاسي الأمريكي، دراسة تحليلية، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية، المجلد٢٦، العدد الثاني، ٢٠١٠.
١٢. يسرا شرقاوي، مقال بعنوان (مجلس اللوردات الانجليزي أفضل ناد في لندن)، جريدة الأهرام، العدد ٤٤٠١٧ السنة ٣٣١ في ١٢ يونيو ٢٠٠٧.

obeikandl.com

**رابعاً- الدساتير والقوانين والأحكام القضائية:**

**الدساتير**


١- الدستور المصري لسنة ١٩٣٠، المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد٩٨ (غير اعتيادي) في ٢٣ أكتوبر ١٩٣٠.

٢- الدستور المصري لسنة ١٩٢٣ المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد ٤٢(غير اعتيادي) في ٢٠ أبريل ١٩٢٣.

٣- الإعلان الدستوري المصري الصادر في ١٠ فبراير ١٩٥٣ والمنشور في الجريدة الرسمية بالعدد مكرر ب (غير اعتيادي) بتاريخ ١٠ فبراير ١٩٥٣.

٤- الدستور المصري لسنة ١٩٦٤ المؤقت المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد ٦٩ تابع أ في ٢٤ مارس ١٩٦٤.

٥- الدستور المصري لسنة ١٩٧١ المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد ٣٦ مكرر (أ) في ١٢ سبتمبر ١٩٧١.

٦- الدستور المصري لسنة ٢٠١٢ .

٧- الإعلان الدستوري المصري في ٣٠ مارس ٢٠١١ المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد ١٢ مكرر (ب) في ٣٠ مارس ٢٠١١.

٨- الدستور المصري لسنة ٢٠١٤.

٩- القانون الأساسي العثماني لسنة ١٨٧٦ .

١٠- القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥.

١١- الدستور العراقي لسنة ١٩٥٨ .

١٢- الدستور العراقي المؤقت الصادر في ٢٩ نيسان ١٩٦٤ .

١٣- الدستور العراقي المؤقت الصادر في ١٩٦٨/٩/٢١ .

١٤- الدستور العراقي لسنة ١٩٧٠ .

١٥- الدستور الأردني لسنة ١٩٥٢ والمنشور في الجريدة الرسمية بالعدد (١٠٩٣) في ١٩٥٢/١/٨.

١٦- الدستور البحريني لعام ٢٠٠٢، المعدل في ٢٠١٢ والمنشور في الجريدة الرسمية بالعدد ٣٠٥٠ في ٣ مايو ٢٠١٢.

١٧- الدستور الفرنسي الصادر في ٤ أكتوبر ١٩٥٨ وفقاً لتعديل ٢٣ يوليو سنة ٢٠٠٨.




obeikandl.com

١٨- الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ المنشور بالوقائع العراقية في العدد ٤٠١٢ في ٢٠٠٥/١٢/٢٨.
١٩- الدستور الأمريكي الصادر في ١٧٨٧وتعديلاته .

**القوانين واللوائح الداخلية:**

١- القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ بشأن مجلس الشورى المصري منشور في الجريدة الرسمية بالعدد ٢٧ في ١٩٨٠/٧/٢المعدل بالقانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٥ .
٢- اللائحة الداخلية لمجلس الشعب الصادرة في ١٦ أكتوبر ١٩٧٩، والمعدلة في ٢٠٠٨/٢/٢٣.
٣- قانون المجلس الوطني لقيادة الثورة في العراق رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٩٤٨) لسنة ١٩٦٤ .
٤- البيان رقم ١٥ للمجلس الوطني لقيادة الثورة الصادر في ٨ شباط ١٩٦٣ والمنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٧٧١) لسنة ١٩٦٣ .
٥- قانون المجلس الوطني لقيادة الثورة في العراق رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٣ .
٦- البيان الأول في ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٣ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٨٩٢) لسنة ١٩٦٣ .
٧- قانون المجلس الوطني العراقي رقم ٢٢٨ في ١٩٧٠/١٢/١٧ .
٨- قانون المجلس الوطني العراقي رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٥ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد ٣٥٩٧ لسنة ١٩٩٥ .
٩- قانون مجلس الشورى والنواب بمملكة البحرين رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٢ المنشور في الجريدة الرسمية في ٤ يوليو ٢٠٠٢.
١٠- قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ منشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٣٠٠) في ٢٠١٣/١٢/٢.
١١- النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧.
١٢- قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤، المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٣٩٨١ لسنة ٢٠٠٤.
١٣- قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد ٤٠٣٧ في ٢٠٠٧/٣/١٤ والمعدل بالقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٠ المنشور بالوقائع العراقية بالعدد ٤١٤٦ في ٢٠١٠/٣/١.

١٤- قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٢١٧) في ٢٠١١/١١/١٤.
١٥- قانون ديوان الرقابة المالية بالقانون رقم (١٠٤) لسنة ٢٠١٢ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٢٦٥) في ٢٠١٣/١/٢٨.

**قرارات المحكمة الاتحادية العليا في العراق:**

١- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم (٤٣-٤٤)/ اتحادية/ ٢٠١٠ الصادرين بتاريخ ٢٠١٠/٧/١٢.
٢- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم ٢/اتحادية/٢٠١٣ الصادر في ٢٠١٣/٥/٦.
٣- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم ١٩/اتحادية/ إعلام/٢٠١٣ الصادر في ٢٠١٣/٥/٦.
٤- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم ٨٧/اتحادية/٢٠١٠ الصادر في ٢٠١٠/١٢/٢.
٥- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم ١٠٥/اتحادية/٢٠١١ الصادر في ٢٠١٢/١/٣٠.
٦- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم ١٠٤/اتحادية/٢٠١١ الصادر في ٢٠١٢/١/٣٠.

**خامساً: مواقع شبكة الإنترنت العالمية**

١- د. محمد مظفر الادهمي – جذور التجربة البرلمانية في العراق – صحيفة العراق الالكترونية تصدر عن المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية – تاريخ النشر ٢٠١٢/٦/١٩
Iraqnewspaper.net/news.php?action=view&id=9576
٢- د. هيفاء أحمد محمد، النظام الانتخابي في العراق بين طريقة سانت ليغو وطريقة سانت ليغو المعدلة، بحث منشور على موقع مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية لجامعة بغداد في ٢٠١٣/١٢/١٢.
http//www.cis.uobaghdad.edu.i9
٣- تطبيق الكوتا النسائية في قوانين الانتخابات العراقي، مقال للحقوقي عادل اللامي( أول رئيس لمفوضية الانتخابات في العراق)، منشور على موقع جريدة المواطن نيوز الإلكتروني؛
www.almwatennews.com/index.php/2013-04-19-21-25-43/1185-2013-06-19-15-01-54.html

## فهرس الموضوعات


مقدمة ..... ١
أولا: موضوع البحث ..... ٢
ثانيا: هدف البحث ..... ٢
ثالثا: منهجية البحث ..... ٣
رابعا:أهمية البحث ..... ٣
خامسا: خطـة البـحث ..... ٣
الفصل الأول: التطور التاريخي لنظام المجلسين ..... ٥
المبحث الأول: التطور التاريخي لنظام المجلسين في الدول المقارنة ..... ٥
المطلب الأول: نشأة نظام المجلسين في كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية ..... ٥
الفرع الأول: نشأة نظام المجلسين في انجلترا ..... ٥
الفرع الثاني: نشأة نظام المجلسين في الولايات المتحدة الأمريكية ..... ٨
المطلب الثانى: التطور التاريخي لنظام المجلسين في مصر ..... ١٠
الفرع الأول: التطور التاريخي لنظام المجلسين قبل العهد الجمهوري ..... ١٠
الفرع الثاني: نظام المجلسين في العهد الجمهوري ..... ١٨
المبحث الثاني: التطور التاريخي لنظام المجلسين في العراق ..... ٢٩
المطلب الأول: نظام المجلسين في العراق قبل قيام النظام الجمهوري ..... ٢٩
الفرع الأول: نظام المجلسين في العراق في ظل العهد العثماني ..... ٢٩
الفرع الثاني: نظام المجلسين في العهد الملكي ..... ٣٤
المطلب الثاني: نظام المجلسين في العهد الجمهوري ..... ٣٩
الفرع الأول: نظام المجلسين في مرحلة ما قبل دستور ١٩٧٠ ..... ٤٠
الفرع الثاني: نظام المجلسين في دستور العراق لعام ١٩٧٠ المؤقت ..... ٤٤
الفصل الثاني: تكوين المجلسين واختصاصاتهما ..... ٥١
المبحث الأول: تكوين المجلسين ..... ٥١
المطلب الأول: المغايرة في طريقة التكوين وعدد الأعضاء في كل من المجلسين ..... ٥١
الفرع الأول: المغايرة في طريقة تكوين المجلسين ..... ٥٢
الفرع الثاني: المغايرة في عدد أعضاء المجلسين ..... ٥٦




obeikandl.com

المطلب الثاني: المغايرة بين المجلسين من حيث شروط العضوية ومدتها ..... ٦٠
الفرع الأول: المغايرة بين المجلسين من حيث شروط العضوية ..... ٦٠
الفرع الثاني: المغايرة بين المجلسين من حيث مدة العضوية ..... ٦٣
المبحث الثاني: الاختصاصات التشريعية والرقابية للمجلسين ..... ٦٦
المطلب الأول: الاختصاصات التشريعية للمجلسين ..... ٦٧
المطلب الثاني: الاختصاص الرقابي للمجلسين ..... ٧٦
الفصل الثالث: تقييم نظام المجلسين ومدى تطبيقه في العراق ..... ٩٤
المبحث الأول: تقييم نظام المجلسين ..... ٩٤
المطلب الأول: مزايا وعيوب نظام المجلس الواحد ..... ٩٥
الفرع الأول: مزايا نظام المجلس الواحد ..... ٩٥
الفرع الثاني: عيوب نظام المجلس الواحد ..... ٩٧
المطلب الثاني: مزايا وعيوب نظام المجلسين ..... ٩٩
الفرع الأول: مزايا نظام المجلسين ..... ٩٩
الفرع الثاني: عيوب نظام المجلسين ..... ١٠٢
المبحث الثاني: مدى تطبيق نظام المجلسين في العراق ..... ١٠٦
المطلب الأول: مجلس النواب ..... ١٠٨
الفرع الأول: عضوية مجلس النواب ..... ١٠٨
الفرع الثاني: صلاحيات مجلس النواب ..... ١١٥
المطلب الثاني: مجلس الاتحاد ..... ١٢١
الفرع الأول: تكوين مجلس الاتحاد ..... ١٢١
الفرع الثاني: صلاحيات مجلس الاتحاد ..... ١٢٦
خاتمة ..... ١٣٣
النتائج ..... ١٣٣
التوصيات ..... ١٣٦
قائمة المصادر والمراجع ..... ١٣٧
فهرس الموضوعات ..... ١٤٩

openkanadi.com

## مستخلص الرسالة

يحتل نظام المجلسين بوصفه أحد طرق تشكيل البرلمان أهمية كبيرة لما له من دور في تحديد كيفية ممارسة السلطة التشريعية في الدولة، ويقصد به أن يتولى ممارسة السلطة التشريعية في الدولة مجلسان نيابيان يختلفان عادة في تسميتهما وطريقة تكوينهما .

وقد كان أول ظهور لهذا النظام في انجلترا نتيجة لتطورات سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، ثم توالى ظهوره في دول أخرى كالولايات المتحدة الأمريكية ، أما في الدول العربية فلم يكن الأخذ به استجابةً لتطورات وعوامل مماثلة لما كان في انجلترا بل جاء نتيجة استيراده منها و تضمينه في دساتير بعض تلك الدول العربية .

أما في العراق فقد ظهر نظام المجلسين لأول مرة في ظل القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ ، ثم هُجر بعدها في ظل الدساتير المتعاقبة ولفترة قاربت الخمسين سنة عاد بعدها في ظل دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ نتيجة لتغيرات سياسية تبعها تغير في شكل الدولة العراقية من دولة موحدة إلى دولة اتحادية يمثل الأخذ بنظام المجلسين فيها احد مقومات وجودها، مما جعل نظام المجلسين في العراق تجربة جديدة في ظل ظروف جديدة، الأمر الذي استحق منا البحث والتحليل والمقارنة بينه وبين نماذج مختلفة من بعض دول العالم في محاولة للوصول إلى تطبيق سليم لهذا النظام في العراق، لاسيّما وإن الأخذ به في ظل دستور سنة ٢٠٠٥ لم يعدو عن كونه مجرد نصوص تضمنها الدستور لم تعرف طريقها إلى الوجود منذ نفاذ الدستور حتى وقت إعداد هذا البحث.

ولغرض الوصول إلى الهدف المنشود واقتراح التوصيات اللازمة فقد تناولنا موضوع نظام المجلسين في العراق من خلال تقسيم البحث إلى فصول ثلاثة خصص الأول منها للتعرف على التطور التاريخي لهذا النظام وكيفية نشأته في انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية ومصر والعراق، ثم تناول في الفصل الثاني استعراضاً للمغايرة في تكوين المجلسين واختصاصات كل منهما في مجالي التشريع والرقابة، وأخيراً استعرض في الفصل الثالث تقييماً لنظام المجلسين بصورة عامة مع إلقاء الضوء على مدى تطبيق هذا النظام في العراق في ظل دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ والتعديلات الدستورية المقترحة التي أعدتها لجنة برلمانية أنشئت لهذا الغرض .

وفي نهاية مسيرة البحث نعتقد أن الاستنتاجات والتوصيات التي توصل إليها يمكن أن تسهم مراعاتها في تطبيق سليم لنظام المجلسين في العراق .


obeikandi.com

## Abstract

Bicameralism system has a great importance as it is one of parliament formation methods. It has a role in determining how to practice legislature in the state. Bicameralism is meant to be practicing legislature by two parliaments different in names and way of formation.

The emergence of bicameralism system was in Britain as a result of political, economic, cultural and social developments, and then it emerged in other countries such as the U.S.A. As for Arab countries, it has not been adopted as a response to similar developments and factors to what was in Britain, but it came as a result of exporting this system and including it within constitutions of some of these Arab countries. In Iraq, bicameralism emerged for the first time within the Iraqi's Statute for 1925 and then it was deserted within consecutive constitutions and for a period about fifty years to return after that in Iraq's constitution for 2005 as a result of political changes followed by a change in the Iraqi's state from a unified to a federal state using bicameralism as one of its factors which made this system a new experience in new circumstances. This matter deserves or discussion, analysis and comparison with different models around the world in an attempt to reach a correct application to this system in Iraq, especially it was just used in 2005 constitution as stipulations that were not adopted since constitution's approval till the time of preparing this study.

To reach the hoped goal and propose necessary recommendations, we used bicameralism in Iraq through dividing it into three chapters. First chapter is dedicated to discuss historical development of this system and how it emerged in UK, USA, Egypt and Iraq. In chapter two, we discussed differences in bicameralism formation and specialties in legislature and


opelkanon.com

control. Finally, in chapter three, we tackled general evaluation of bicameralism with highlighting how far it is being applied in Iraq's constitution of 2005 and proposed constitutional amendments prepared by a parliamentary specific committee for this purpose.

In short, the researcher thinks that recommendations and conclusions of the study can contribute to apply bicameralism in Iraq in an appropriate way.

obeikandl.com

*Alexandria University*
*Faculty of Law*
*Higher Studies*

# "Bicameralism in Iraq"

A Comparative Study

A Thesis Proposal in a Partial Fulfillment for the Master's Degree in General Law

By:
**OMAR MAHDI HAMDI**

Supervised By:
**Prof. Dr. MAHMOUD SAMI GAMAL ELDIN**
***Professor of General Law***
***Faculty of Law – Alexandria University***

2015

obeikandl.com